

محافظة
مديرية الزراعة
الإدارة الزراعية بـ
الجمعية التعاونية الزراعية بـ

طلب نقل حيازة زراعية

اسم المنقول منه الحيازة..... رقم الحيازة.....
العنوان :

بيانات المساحة المطلوب نقل حيازتها

م	اسم الحوض	ملك			ايجار			حق انتفاع			الحدود			
		س	ط	ف	س	ط	ف	س	ط	ف	قبلي	بحري	شرقي	غربي
	الجملة													فقط

وذلك نقلا الى الحيازة رقم ومقدارها س ط ف
باسم السيد :
وذلك بسبب :

تحريرا في : / / توقيع المنقول منه الحيازة
توقيع المنقول اليه الحيازة
(.....) (.....)
رأى الجمعية الزراعية في صحة البيانات الخاصة بالمساحة المطلوب نقل حيازتها :

تحريرا في : / / توقيع مسنول الحيازة
توقيع مدير الجمعية
(.....) (.....)
رأى بنك التنمية والائتمان الزراعي بمحافظة عما اذا كانت توجد مديونية للبنك من عدمه:

تحريرا في : / / توقيع مدير البنك
(.....)

مديرية الزراعة بمحافظة
الإدارة الزراعية
الجمعية التعاونية الزراعية بـ

إيصال

استلمت أنا / الطلب المقدم من السيد /
بشأن طلب نقل حيازة زراعية مستوفيا كافة متطلبات الحصة
وقيد الطلب برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة نقل حيازة زراعية بوزارة الزراعة واستصلاح الاراضى .
تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١١/١ (كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والادارة ووزارة الزراعة واستصلاح الاراضى والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالى :-

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

١. صورة مستند اثبات الشخصية (الاصل للاطلاع) .
٢. اتفاق كتابى موقع علىه من الطرفين/ صورة عقد بيع ابتدائى/ صورة محضر قسمة عرفى مصدقا على التوقيات فيها من الشهر العقارى او من رئيس مجلس ادارة الجمعية التعاونية الزراعية المختصة وعضوين من اعضائها ، (الاصل للاطلاع) .
- او صورة حكم قضائى نهائى فى مسألة حيازة تم تنفيذه قانونا لصالح طالب النقل (الاصل للاطلاع) .
- او صورة عقد مسجل ناقل للملكية ما لم يحتفظ فيه البائع بالحيازة بصفته مستأجرا او صاحب حق انتفاع (الاصل للاطلاع) .
- او اعلام وراثه شرعى فى حالة وفاة المالك / المستأجر الحائز .
٣. اقرار الحائز بتحملة جميع الديون المستحقة على الارض محل التنازل عن الحيازة لاية جهة كانت (مستوفيا الدمغة) .

ملحوظة هامة :-

يجب الالتزام بمراعاة اشتراطات نقل الحيازة الواردة بالمادة ١٨ من قرار وزير الزراعة رقم ٥٩ لسنة ١٩٨٥ والمعلنة باللوحات الارشادية بمواقع اداء الخدمات .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

جنيه واحد ثمن بطاقة الحيازة الزراعية وذلك فى حالة ما اذا كان المنقول اليه الحيازة ليس له بطاقة حيازة زراعية .

ثالثا: التوقيات المحددة لإنجاز الخدمة :

اسبوع من تاريخ تقديم الطلب .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال باحدى الجهات الآتية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :